كلمة العدد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فمن المعلوم أن علماء الفقه منذ أن تأصل وأرسيت قواعده في صدور الطبقة الأولى من أصحاب رسول الله ﷺ استنباطًا من القرآن العظيم وسنة المصطفى الأمين ﷺ هؤلاء العلماء والمجتهدون واجهوا كل جديد من الواقعات والأحداث بحكم شرعي مستنبط من هذين المصدرين -الكتاب والسنة- وما تفرع عليهما من أدلة.

فمن خصائص الشريعة الإسلامية «مرونتها» حيث فصَّلت ما لا يتغيَّر، وأجملت ما يتغيَّر ضرورةً لخلود هذه الشريعة ودوامها وعمومها.

ومن تتبع تاريخ الشرائع والنظم يتبين له أن أي نظام في الحياة لم يقم طفرة ولم يتكوَّن جملة على نحو متماسك، بل لا بد أن يمر بجميع الأدوار التي يمر بها كل كائن حي حتى يصل إلى غاية من النضج والكمال، وقد كان هذا هو شأن الفقه الإسلامي، فقد تدرج في مراحل متعاقبة حتى نضج، ثم تعثَّر وتأخر حتى تجمد.

والمتتبع لخطوات الفقه الإسلامي يظهر له أنه تأسس على قواعده الكلية وأصوله العامة بوحي من الله تعالى إلى رسوله ﷺ، وأن تلك القواعد والأصول قد احتواها القرآن الكريم وسنة رسوله ﷺ التشريعية قولا وعملا وتقريرًا.

ثم جاء دور البناء على تلك القواعد والأسس، ثم دور النضج واستكمال مقوماته والارتفاع به على يد مجموعة من الأئمة المجتهدين المخلصين الذين كان لهم من صدق العزيمة وقوة الإيمان ونفاذ البصيرة وحرية الفكر المستنير ما مكَّن لهم من الوصول بالفقه والتشريع الإسلامي إلى غايته؛ وذلك بحسن الفهم وقوة الإدراك لأسرار النصوص الشرعية في الكتاب والسنة، وتعرُّف مراميها والقدرة على مواجهة الأحداث والواقعات التي لم تكن فيمن كان قبلهم، فاستبانوا حكم هذه الوقائع وأنزلوه عليها، وصاغوا للناس تشريعًا وفقهًا سائغًا لم يرقَ إلى مرتبته أيُّ نظام قانوني آخر حتى الآن.

ثم جرت على مسيرة الفقه مايجري على كل موجود في هذه الحياة من تعثُّر الخُطَى والتخلف عن مسايرة ركب الحياة المتجدد حتى آل الأمر إلى جمود على التقليد، وتوقفت حركة الفقه وقصرت عن مواجهة كل جديد من الواقعات التي تتوالى بطروء الحوادث والعقود، وأدى هذا الجمود إلى إطلاق كلمة النصوص الشرعية على أقوال الفقهاء حتى رفعت هذه إلى مكانة لم يضعها فيها قائلوها.

ولذلك كانت الدعوة إلى الإصلاح في فترات متعاقبة منذ أوائل القرن الثالث عشر الهجري وإلى الآن وفي أقطار مختلفة من بلاد المسلمين.

وقد استهدف الإصلاح محاور ثلاثة:

الأول: الابتعاد عن التقليد المطلق وعن الوقوف عند حدود المذاهب الأربعة والعمل على الاجتهاد واستنباط الأحكام الشرعية من مصادرها المختلفة.

الثاني: استحداث كتب في الفقه تحوي الأحكام وأدلتها الصحيحة، والإعراض عن الكتب المعقدة والمختصرة المُخِلَّة.

الثالث: الاستفادة من الفقه الإسلامي بكافة مذاهبه دون التقيد بمذهب معين في التقنين والقضاء باعتبار أن تلك المذاهب المدونة جميعها ترجع إلى أصل واحد وتصدر عن معين صاف هو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وما تفرع عنهما من أدلة.

ومن المعلوم أن الفقه الإسلامي قد استمد بقاءه واستمراره من أساسين لم يحظَ بهما أي فقه سابق عليه أو معاصر له:

الأساس الأول: أن لهذا الفقه أصولا ثابتة وقواعد كلية ونصوصًا عامة قد تضمنت ما ينظم مسيرة الحياة الإنسانية، ويضمن لها الصلاح أفرادًا وجماعات في شئون الدين وأمور الدنيا.

الأساس الثاني: أن في أصول الفقه الإسلامي من المرونة والصلاحية ما يجعله قابلا للتطوُّر ومواجهة مطالب الحياة والتغير بحسب اختلاف الزمان والمكان والأشخاص والأحوال، ووسيلة هذا التطور هي الاجتهاد الصحيح القائم على الإدراك العميق لأسرار الشريعة ومراميها، والفهم المستنير لعلل الأحكام وحكمة التشريع، والاستناد إلى طرق الاستنباط المعتمَدة مع شرط أن يكون هذا الاجتهاد واقعًا ممن تأهَّل له وتمكَّن من تحصيل أدواته.

ولكي تستمر مسيرة الفقه الإسلامي متجددة ملاحقة لحركة الحياة وتنوع قضاياها، ينبغي أن يجدَّ العلماء لمراجعة ما حرره فقهاء المذاهب من مسائل وقضايا للتعرُّف على موقعها من هذا العصر وتطوره المادي والعلمي وصور المعاملات والعقود التجارية والصناعية والزراعية، وعرض الجديد منها على القواعد والأصول المستقرة والمستمدَّة من دليل شرعي، حتى إذا لم يجد والواقعة حكما أمعنوا النظر لاستنباط الحكم أو الأحكام التي يحتاج إليها في التعامل.

وينبغي أن يتوافق العلماء على حصر المسائل المختلف عليها في الفقه المدون للمذاهب المختلفة، ومدارسة أسباب الاختلاف ووجهة كل مذهب تحكيما بين الأدلة ووصولا إلى الحق فيها، ثم يقولوا للمسلمين ما انتهوا إليه في الترجيح.

وهذا ما تقوم به مجلة دار الإفتاء المصرية في استنهاض همم الباحثين الجادِّين في علوم الشريعة الإسلامية كي يسهموا بإنتاجهم العلمي في إثراء هذه الأمة والنهوض بها، فهذه المجلة وسيلة مهمة من وسائل نشر العلم الشرعي الشريف، نسأل الله تعالى أن يوفِّق القائمين عليها لخدمة ديننا الحنيف، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم.. آمين.

د/ عبد الله ربيع عبد الله محمد
أستاذ أصول الفقه بجامعة الأزهر